



الْمَلْكُومُرِّيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّورِيَّةُ

القرار رقم / ٢٠٩٤ /

رئيس مجلس الوزراء

٢٠١٥/٥/٣٧ تاريخ /٣٦/ رقم المرسوم التشريعي على أحكام بناءً

وعلی أحكام القرار التنظيمي رقم /١٩٤٠/ لعام ٢٠٠٣ وتعديلاته

٢٠١٦/٧/٣ / فاریه / ٣٠٣ / المرسوم وقم / على

وعلى اقتراح مجلس إدارة المؤسسة العامة للإسكان بجلسته رقم /٣/ تاريخ ١٧/٣/٢٠١٦

٢٠١٦/٧/٣١ تاریخ /٣٩٧ ص.د رقم بكتابه الإسكان و الأشغال العامة وزير السيد اقتراح على

وعلی توصیة لجنة الخدمات والبني التحتية المتخصصة بالجلسة رقم /٥/٣٣ تاریخه ٢٠١٦/٥/٣

یقور ما یلی:

**المادة ١١:** يزداد القسط الشهري للمكتتبين لدى المؤسسة العامة للإسكان على مشروع السكن الشبابي من جميع الفئات وفقط للمشاريع الجاري تنفيذها وكذلك للمخصصين الذين لم يبرموا عقود بيع مساكنهم مع المؤسسة حتى تاريخه ليصبح مبلغ ٨٠٠٠ ل.س / .

**المادة /٢١:** لا يحق للمؤسسة العامة للإسكان إبرام العقد اللازم مع المواطن إلا بعد أن يكون مجموع المبالغ المسددة من قبله ( الدفعة النقدية الأولى + الأقساط الشهرية + الدفعات النقدية الأخرى ) قد بلغ نسبة لا تقل عن ٣٠ % من القيمة التخمينية للمسكن .

**المادة /٣ :** يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / الموافق لـ ١١٨ هـ ١٤٣٧ / م. ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس



الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش  
دمشق في ٢٠١٦/٨/١

رئيس الديوان العام

عليه المكرمة للرقابة والتفتيش